

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

(2) من السنّة رواية الفضل بن شاذان روى الصدوق في كتابيه «عيون أخبار الرضا» [69] و «علل الشرائع» [70]، قال: حدثني عبدالواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطّار، قال: حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري، قال: قال أبو محمد الفضل بن شاذان النيسابوري... فإن قال قائل: ولِمَ جعل اُولي الأمر، وأُمر بطاعتهم؟ قيل: لعل كثيرة: منها: أنّ الخلق لمّا وقفوا على حدّ محدود، وأُمرُوا أن لا يتعدّوا تلك الحدود؛ لما فيه من فسادهم، لم يكن يثبت ذلك، ولا يقوم، إلاّ بأن يجعل عليهم فيها أميناً يأخذهم بالوقت لما أُبِيح لهم، ويمنعهم من التعدّي على ما حظر عليهم، لأنّه لو لم يكن ذلك لكان أحد لا يترك لذّته ومنفعته لفساد غيره، فجعل عليهم قيماً يمنعهم من الفساد، ويقيم فيهم الحدود والأحكام. ومنها: أنّها لا نجد فرقة من الفرق ولا ملّة من الملل بقوا وعاشوا إلاّ بقيم ورئيس،